

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٩٨٥ لسنة ٢٠٢٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الميساة الابتدائية المشتركة ، بالرقم التعريفى ( ١٣٠٣١٩٢ ) ، الكائن ضمن القطعة ( ٨٣ ) من ( ٣٧ ) بحوض المزارع نمرة ( ١١ ) بناحية الميساة ، مركز ديرب نجم - محافظة الشرقية ، بمساحة مقدارها ( ٤ ) قراريط و ٨ أسهم) بعد الارتداد .

### ( المادة الثانية )

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والرسم التخطيطى والكشف المرفقين .

### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦ هـ

( الموافق ١٩ نوفمبر سنة ٢٠٢٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولى**

## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

### مذكرة إيضاحية

للمعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الميساة الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٣٠٣١٩٢) بمحافظة الشرقية .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الشرقية بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٤ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة الميساة الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٣٠٣١٩٢) ، بمحافظة الشرقية لصالح العملية التعليمية؛ حيث إنها فى حاجة شديدة إليه؛ نظرا لوجود كثافة طلابية مرتفعة، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مؤجرة مغلقة، ولا تستخدم فى العملية التعليمية؛ نظراً لخطورة حالتها الإنشائية، ومساحتها بعد الارتداد (٤ قرارات و ٨ أسهم ) تعادل (٣٣, ٣٧٥٨م<sup>٢</sup>)، وهى كائنة ضمن القطعة (٨٣) من (٣٧) بحوض المزارع - نمرة (١١) - بناحية الميساة - مركز ديرب نجم - محافظة الشرقية .

٣ - الموقف القانونى :

أقام الملاك الدعوى رقم (٧٨٥) لسنة (١٦) ق أمام محكمة القضاء الإدارى بالإسماعيلية ضد كل من السيد محافظ الشرقية بصفته، والسيد وكيل وزارة التربية والتعليم بالشرقية بصفته طالبين - فى ختامها بصفة مستعجلة - وقف تنفيذ القرار السلبي بالامتناع عن تسليم المدرسة المذكورة لملاكها والحكم بالتعويضات المادية والأدبية المختلفة لهم، بالمبلغ الذى تقدره المحكمة، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وفى الموضوع بإلغاء هذا القرار .

بجلسة ٢٠١١/٥/٢٢ قضت المحكمة - فى الطلب العاجل - بوقف تنفيذ القرار المطعون فيه، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وأمرت بإحالة الدعوى إلى هيئة مفوضى الدولة لتحضيرها وإعداد تقرير بالرأى القانونى فى طلبى الإلغاء والتعويض .

٤ - صدر قرار المجلس التنفيذى لمحافظة الشرقية، بجلسته رقم (٣)، المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٧، بالموافقة على إقرار صفة النفع العام والسير فى إجراءات نزع الملكية لبعض المدارس المؤجرة، ومنها المدرسة المذكورة .

٥ - صدر قرار محافظ الشرقية رقم (١٣٦٨) بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٠، بالاستيلاء المؤقت لمدة ثلاث سنوات على كامل أرض ومباني العقار المشغول بالمدرسة المذكورة لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة .

٦ - تم سداد التعويض المبدئى، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية، وهى مديرية المساحة بالشرقية بمبلغ قدره (فقط مائة ألف جنيه لا غير)، بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم ( ١٠١١٠٠٦٠١٨٨٦٢٤ GP )، الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٤

٧ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة بعد الارتداد (٨ أسهم،

و٤ قراريط)، وحدوده بعد الارتداد كالتالي :

الحد الشمالى : فاصل حوضين ترعة الديبجة عمومية، بطول: (٣٥ , ٥٥) م.

الحد الشرقى : شارع بحوضه، بطول: (٢٠ , ٧٠) م.

الحد القبلى: شارع بحوضه، بطول: (٣٥ , ٤٥) م.

الحد الغربى: شارع بحوضه بطول (٢٢) م .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين، طبقا للكشف المرفق .

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار

رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص فى مادته الأولى على أنه :

تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة .

لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر والتفصل بالموافقة على استصدار القرار المرفق للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

**محمد أحمد عبد اللطيف**

٢٠٢٤/١٢/٢٦

(١٣٠٢١٩٢)

باسمها البلاد القطريين للقطر والتي تتبعه مدرسة الإحصاء الإقتصادية القطرية بالرقم القطري (١٣٠٢١٩٢) محافظة الشارقة والمطروح وتعتبر المنطقة العامة منه

٢٠١٧٥

الحدود بعد الارتقاء	مساحة		رقم وموقع القطر	أسماء الألاك القطريين
	عدد الأوبار	مباني		
<ul style="list-style-type: none"> <li>- الحد الشمالي: قاضل حوضين ترعة اللبينة صوملية بطول ٣٥,٥٥ م</li> <li>- الحد الجنوبي: قاضل حوضه بطول ٢٠,٧٠ م</li> <li>- الحد الغربي: شارع حوضه بطول ٣٥,٤٥ م</li> <li>- الحد الشرقي: شارع حوضه بطول ٢٢ م</li> </ul>	أرضي فقط	مبنى رقم (١)	<p>مدرسة الإحصاء الإقتصادية القطرية المنشأة على الكائنة ضمن القطعة ٨٣ من ٣٧ حوض المزراج نمرة ١١ باتجاه الميساه - باتجاه توبت نجم - مركز توبت نجم - محافظة الشارقة .</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>١- محمد السيد السبيد ابراهيم</li> <li>٢- مصطفى السيد السبيد ابراهيم</li> <li>٣- همام السيد السبيد ابراهيم</li> <li>٤- سوسن السيد السبيد ابراهيم</li> <li>٥- وفاء السيد السبيد ابراهيم</li> <li>٦- محضية حسن عطى</li> <li>٧- فريديس السيد سليمان</li> <li>٨- سعد فرج ابراهيم</li> <li>٩- رحمن فرج ابراهيم</li> <li>١٠- هائلان فرج ابراهيم</li> <li>١١- صلاح فرج ابراهيم</li> <li>١٢- ابراهيم فرج ابراهيم</li> <li>١٣- احمد فرج ابراهيم</li> <li>١٤- رضا فرج ابراهيم</li> <li>١٥- السيد فرج ابراهيم</li> <li>١٦- خضرة فرج ابراهيم</li> <li>١٧- احلام فرج ابراهيم</li> <li>١٨- فوزية فرج ابراهيم</li> <li>١٩- ميسة فرج ابراهيم</li> <li>٢٠- سحرية فرج ابراهيم</li> <li>٢١- نورا منير صالح حسن</li> </ul>
		المنشئ متبناك ويحاطه سبعة جدار		




القطر  
 وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية  
 ح/التخطيط والتنمية الاقتصادية

( ٣ ) احدى الفرق  
 ح/ وحدة العمالات  
 مدير ادارة ترخيص الملكية

( ل )  
 ح/ الترخيص  
 مهندسين ترخيص الملكية

٥٧٦  
٩-٥



٢٩  
٩٥

محافظة  
دير الزور


دير زور

مركز: دير زور

محافظة: الشرقية

بموجب المرسوم رقم ١٤٤٤ لسنة ٢٠١٤

٤-١  
٢٩٨٥



سنة تسمية للموقع التاريخي بعد اعتقاله وموت مسيرته الياسر الاملاي المسمى  
بناصحة الياسر مركز دير زور في ٢٦ ديسمبر سنة ٢٠٢٤

مديرية المساحة والخرائط  
مكتب الخرط ومعلومات



سورتمساحة  
SURVEY AUTHORITY

الوصف / تفاصيل مخطط الترسية	المساحة		رقم القطعة	الرقم المميز	اسم المالك	الرقم المميز	الهيبة	التركيبة	ملاحظة
	م	د							
الوصف: فناء داخل مخطط ترسية	٤	٨	٨٧٤	٨	المزاريق	٨٩٨	٢	٢	
الوصف: قطعة كعصية بمساحة ٣٥٠ م			٨٧٤	٨	عزقة	٨٩٨	٢	٢	
الوصف: حارة عريضة بمساحة ٣٥٠ م			٨٧٤	٨	عزقة	٨٩٨	٢	٢	
الوصف: قطعة ٨٧٤ موصلة بطول ٣٥٠ م			٨٧٤	٨	عزقة	٨٩٨	٢	٢	
الوصف: القليل من ارض عريضة بمساحة ٣٥٠ م			٨٧٤	٨	عزقة	٨٩٨	٢	٢	
الوصف: قطعة ٨٧٤ موصولة بمساحة ٣٥٠ م			٨٧٤	٨	عزقة	٨٩٨	٢	٢	
الوصف: المخطط / ارض عريضة بمساحة ٣٥٠ م			٨٧٤	٨	عزقة	٨٩٨	٢	٢	

خريطة رقم: /٦٥٧  
ملاك المرحوم المرحوم





